

Distr.  
GENERAL

A/52/894  
8 May 1998  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون  
البند ١٥٧ من جدول الأعمال

### إصلاح الأمم المتحدة: تدابير ومقترنات

#### استغلال حساب التنمية

#### 报 告 书 تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في مذكرة الأمين العام عن استغلال حساب التنمية (A/52/848). وقد أعدت هذه المذكرة استجابة لطلب الجمعية العامة، في الفقرة ٢٤ من قرارها ١٢/٥٢ باء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، إلى الأمين العام تقديم تقرير مفصل بنهایة آذار/مارس ١٩٩٨ يحدد مدى استدامة هذه المبادرة وكذلك طرائق تنفيذها، والمقاصد المحددة ومعايير الأداء ذات الصلة باستخدام تلك الموارد. وخلال نظرها في التقرير اجتمعت اللجنة الاستشارية بممثل الأمين العام.

٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه لم يتم إعداد تقرير مفصل عن الموضوع؛ وأن مذكرة الأمين العام لا تستجيب لشروط قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ باء استجابة كاملة. وألاهم من هذا، أن الفرعين ثالثاً ورابعاً من المذكرة اللذين يتناولان الأهداف البرنامجية والتوجيه البرنامجي، والمبادئ التي تنظم الاستغلال/معايير الأداء ليسا سوى خطوط رئيسية تقدم بصفة عامة نفس المعلومات الواردة في تقرير الأمين العام المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ والمعنون "إيجاد عائد تنمية" (A/51/950/Add.5).

٣ - ووصفت استدامة المبادرة في الفقرة ٤ من مذكرة الأمين العام. فإن إنشاء حساب للتنمية يقوم على افتراض أساسي مؤده أن أي وفورات في الموارد تتحقق نتيجة للوفورات في الإنفاقية سيعاد تخصيصها لحساب التنمية. وقد أشارت اللجنة الاستشارية في تقريرها المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٧ بشأن التكاليف غير البرنامجية (A/52/7/Add.10) إلى أنه من المهم ألا يغيب عن البال أنه تمシا مع الفقرة ٢٤ من قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ باء، لا بعد نقل الموارد المرتبطة بالوفورات في الإنفاقية إلى حساب التنمية عملية تخفيض للميزانية بل هو عملية إعادة توزيع وأن مبلغ الميزانية بأكمله والتقييمات ذات الصلة تظل هي نفسها سواء قبل إعادة التوزيع أو بعدها. وأوصت اللجنة أيضاً بأن تشكل المقترنات بشأن تدابير الكفاءة

جزءاً متميزاً من تقرير الأداء وتعالج بمعزل عن المعلومات المتعلقة بالتغييرات المتصلة بتقلب سعر العملة والتضخم. وفي هذا الصدد، فإنه من الأساسي أن يحدد تقرير الأداء بوضوح الوفورات الناتجة عن تدابير الكفاءة حتى تتمكن الجمعية العامة من اتخاذ القرار اللازم لإعادة توزيع هذه الوفورات ونقلها إلى حساب التنمية. كما أشارت اللجنة في تقريرها المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٨ (A/52/7/Add.10) إلى أن الوفورات الناتجة عن تقلبات سعر العملة وآثار التضخم لن تكون متاحة لنقلها إلى حساب التنمية، وكذلك الشأن بالنسبة إلى الخسائر الناتجة عن خفض في المبالغ التي كان يمكن توافرها من خلال وفورات الكفاءة.

٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن مذكرة الأمين العام تشير في الفقرة ٤ منها إلى أن نقل الموارد المرتبطة بالوفورات في الإنتاجية سيعكس "إعادة توزيع وفورات الإنتاجية في المجالات الإدارية ونقلها إلى حساب التنمية". والتمست اللجنة توضيحاً بخصوص المقصود بـ"المجالات الإدارية" في هذا السياق. وأبلغت اللجنة بأنه تمثيلاً مع توصيتها الواردة في تقريرها المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٨ (المراجع نفسه)، يتوقع ألا تقتصر عمليات وإجراءات الترشيد والتبسيط على إدارات الخدمات المركزية (إدارة الشؤون الإدارية مثلاً)، حيث ينشأ قسط كبير من التكاليف الإدارية، بل ستشمل المنظمة بأكملها. وتشير اللجنة إلى أن الوفورات الحقيقة في الإنتاجية ينبغي ألا تنتج عن عملية تفادي التكاليف أو تأجيلها. وفي مناسبات سابقة، أشارت اللجنة إلى أن تحقيق الوفورات الحقيقة من إدخال تدابير الكفاءة إنما يتأنى بتحفيض التكاليف مع الحفاظ على مستوى الخدمات ونوعيتها أو مواصلة تحسينها<sup>(١)</sup>.

٥ - وسبق للجنة الاستشارية أن أشارت إلى ضرورة مواصلة الجهود الرامية إلى تبسيط وترشيد النظم والإجراءات، حيث سيترتب على ذلك أثر إيجابي على كفاءة جميع أنشطة الأمانة العامة. وقد تؤدي هذه الجهود أيضاً إلى تحقيق وفورات في جميع أبواب الميزانية البرنامجية، وبخاصة إذا كانت تدابير تحقيق الكفاءة مصحوبة بتعزيزات لنظم المعلومات القائمة على الحاسوب، فضلاً عن تدريب الموظفين بشكل متوازن ومكثف. وعلاوة على ذلك، أشارت اللجنة إلى ضرورة أن تناطب جميع مدراء البرامج المسئولة عن الزيادة في الكفاءة كل في مجاله. ولا ينبغي أن تقتصر تلك المبادرات على الإدارات والمكاتب في المقر، بل ينبغي أن تشمل أيضاً اللجان الإقليمية والمكاتب الميدانية (انظر الفقرتين ٤ و ٢٠ من الوثيقة).(A/52/7/Add.10)

٦ - وتشير الفقرة ٤ من مذكرة الأمين العام إلى "أن كل ميزانية برئاسة الأمانة العامة ستتضمن المبلغ الذي تمت الموافقة عليه لحساب التنمية في الميزانية البرنامجية السابقة، مع إكماله بأي وفورات إضافية في الإنتاجية تتحقق خلال فترة السنين السابقة، إلى جانب أي وفورات متوقعة في الإنتاجية ينتظر أن تتحقق في فترة السنين التالية". ويتعارض هذا الموقف مع ما جاء فعلاً في الفقرة نفسها من قول بأنه "مجرد تحديد وتحقيق وفر في الإنتاجية، سيلتمس من الجمعية العامة الموافقة على نقل الموارد المرتبطة بذلك إلى ذلك الحساب". وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى أنها أكدت أنه من أجل تفادي حالات التشويش الذي اتسمت به الممارسات السابقة (التي أشير إلى بعضها في التقرير الأول للجنة الاستشارية

بشأن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، فإنه ينبغي بيان النتائج الفعلية لمبادرات الكفاءة لكي تكون الجمعية على بيته من أن الوفورات ذات الصلة يمكن إقرارها وتوزيعها.

٧ - ولاحظ اللجنة الاستشارية أن الأمين العام لا يزال يعتزم تحقيق الهدف المتمثل في تحويل مبلغ ٢٠٠ مليون دولار بمرور الوقت من أبواب أخرى للميزانية إلى حساب التنمية (A/52/848، الفقرة ٤). ولدى الاستفسار، أبلغت اللجنة بأن الأمين العام يعتزم إنجاز هذا الهدف بتحويل المبلغ المذكور بنهاية فترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢. وتعيد اللجنة إلى الأذهان أنها أبدت تعليقات على هذه المسألة في الفقرتين ٨ و ٩ من تقريرها المؤرخ ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧. ويكتفي هنا التأكيد من جديد على أنه يبدو أن هذا الهدف طموح للغاية. ولم يتبيّن بعد أن النفقات الإدارية تشكل ٣٨ في المائة من الميزانية البرنامجية، كما لم يتضح ما إذا كان تخفيض النفقات الإدارية بمقدار الثلث سيؤدي إلى وفورات تراكمية تبلغ نحو ٢٠٠ مليون دولار خلال فترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢ حسبما ذكر الأمين العام في تقريره السابق بشأن هذا الموضوع (A/52/758). علاوة على ذلك، فإن الحالة المالية الراهنة للمنظمة تشير أيضاً مشكلة خطيرة بالنسبة لهذه الممارسة، وخاصة بالنظر إلى أنه يُطلب إلى المنظمة على نحو متزايد استيعاب تكاليف الولايات الجديدة التي تنشأ خلال فترة السنتين.

٨ - وفيما يتعلق بطرائق التنفيذ، فإن الفقرة ٧ من مذكرة الأمين العام تشير إلى أن حساب التنمية هو جزء من الميزانية العادلة للأمم المتحدة وسيكون خاضعاً لنفس القواعد والإجراءات التي تطبق على الميزانية العادلة. ويقترح الأمين العام أن تعامل الأموال المرصودة لهذا الحساب بصفة مشروع متعدد السنوات. وتحصي اللجنة الاستشارية بأن يتم تحويل أي رصيد من المبلغ المرصود إلى حساب خاص في نهاية فترة السنتين، لكي تكون الأموال متاحة في فترات السنتين اللاحقة. وتحيط اللجنة علمًا بأن هذه المشاريع، كما جاء في الفقرة ١٢ من تقرير الأمين العام المؤرخ ٣١ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٩٧ (A/51/950/Add.5) ستكون محدودة المدة، ويمكن إنهاؤها خلال فترة سنتين واحدة.

٩ - ولاحظ اللجنة من الفقرة ٧ أن "الأمين العام سيقدم مقترحاته بشأن استغلال الأموال الموجودة في حساب التنمية في كل فترة من فترات السنتين إلى جانب الميزانية المقترحة لفترة السنتين تلك. وستنفذ مشاريع محددة في إطار مقررات الجمعية العامة بشأن تلك المقترحات". وهذا الموقف يتمشى مع ملاحظة اللجنة الواردة في تقريرها المؤرخ ٢٧ شباط / فبراير ١٩٩٨ (A/52/7/Add.10) من قول مؤداه أنه ينبغي للأمانة العامة أن تواصل عملها على أساس مبادرات مقترحة محددة على أن تبلغ بها الدول الأعضاء مقدماً.

١٠ - وتعيد اللجنة الاستشارية إلى الأذهان أن الجمعية العامة في قرارها ٥٢/٢٠٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧ رصدت لفترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨ مبلغًا قدره ١٣٠٦٥٠٠٠ دولار لحساب التنمية في إطار الباب ٣٤ من أبواب الميزانية البرنامجية. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها لم تستلم التقرير المشار إليه في الفقرة ٧ من مذكرة الأمين العام بشأن الاقتراحات المتعلقة بالانتفاع بذلك المبلغ.

الحواشي

الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والخمسون، الملحق رقم ٧ (A/52/7)،

(١)

.١٩ الفقرة

المراجع نفسه، الفقرات ١٣ إلى ٢١

(٢)

— — — —